

التوسل بذوات المخلوقين وأشخاصهم

ثامنا : التوسل بذوات المخلوقين وأشخاصهم بدعة ووسيلة إلى الشرك: ثم قال الكاتب: [فيما أخا الإنفاق، ما دام المتتوسل موحداً، والمتتوسل به يحبه الله، والممسؤل والمقصود بالطلب لله -جل جلاله- فلا شرك ولا وثنية]. والجواب: أن يقال: إذا كان المتتوسل به هو ما يحبه الله من الحسنات والأعمال، وحب أهل الخير واتباعهم، فالمتتوسل والحال هذه موحد، فلا شرك ولا وثنية. أما إن كان المتتوسل به هو ذوات المخلوقين وأشخاصهم، فهذا بدعة ووسيلة إلى تعظيمهم وإعطائهم ما لا يستحقه إلا الله، فهو بدعة أو وسيلة إلى الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، فهو وإن لم يكن شركا صريحا، لكنه ذريعة إليه، وقد جاءت الشريعة بسد الذرائع وقطع الأسباب التي توقع في الشرك، فإن البناء على القبور وتجصيصها وإسراجها والصلوة عندها إنما منع منه لكونه ذريعة ووسيلة إلى الغلو في أهلها، ومن ثم دعاؤهم وعبادتهم من دون الله، فهكذا سؤال الله يجاه الأولياء والأنبياء، أو بحقهم، أو الاستشفاع بهم، أو الإقسام على الله بهم ونحو ذلك، هو من هذا النوع، ولو كان الداعي في الحقيقة إنما دعا الله وسألة؛ فإنه بتتوسله قد ابتدع وتوسل إلى الله بحق مخلوق، مع أنه لا حق للمخلوق على الخالق إلا ما تكرم به وتفضل به على عباده من الوفاء بوعده، فهو لا يخلف الميعاد.